

كشـف الخفاء

1655 - طعام الواحد يكفي الاثنـين وطعام الاثنـين يكفي الثلاثة وطعام الثلاثة يكفي الأربعة

متفق عليه عن أبي هريرة مرفوعا بدون الجملة الأولى ولكن ترجم البخاري بها قيل إشارة لرواية ليست على شرطه .

ورواه مسلم فقط عن جابر مرفوعا بلفظ طعام الواحد يكفي الاثنـين وطعام الاثنـين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية .

وفي لفظ لابن ماجه عن عمر طعام الواحد يكفي الاثنـين وأن طعام الاثنـين يكفي الثلاثة والأربعة وأن طعام الأربعة يكفي الخمسة والسته وفي لفظ طعام الرجل يكفي رجلين وطعام رجلين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية وروى البزار عن سمرة نحوه وزاد في آخره ويد ا على الجماعة .

ووقع في حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في قصة أضياف أبي بكر فقال النبي صلى ا عليه وسلّم من كان عنده طعام اثنـين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام لأربعة فليذهب بخامس أو سادس .

وروى الطبراني عن ابن عمر ما يرشد إلى العلة في ذلك وأوله كلوا جميعا ولا تفرقوا فإن طعام الواحد يكفي الاثنـين ورواه الطبراني أيضا عن ابن مسعود رضي ا تعالى عنه